

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٢٣٧ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الحكومة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بشأن اعتبار الأراضى الواقعة غرب مدينة السادس من أكتوبر البالغ مساحتها ٧٨١٩٨,٥ فدان الواقعة على طريق الواحات شرق الطريق الدائرى الإقليمى من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٩) بتاريخ ٢١/٨/٢٠١٧ بشأن الموافقة على اعتماد التقسيم الإدارى للمساحات الصادرة بشأنها القرارات الجمهورية لمدينتى الشيخ زايد و٦ أكتوبر كمدن جديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٨ بشأن اعتماد المخطط الاستراتيجى لمدينة أكتوبر الجديدة والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٨١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتمد المخطط التفصيلى للمنطقة الكائنة شمال طريق الواحات بمدينة أكتوبر الجديدة والبالغ مساحتها ١ , ٢٤ مليون متر مربع بما يعادل ٤٨ , ٥٧٤٤ فدان ووفقاً للاشتراطات التخطيطية والبنائية الموضحة باللوحة المرفقة بالقرار والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من القرار ومتممة ومكملة لأحكامه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كلاً فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مهندس / شريف الشربيني



